

هل يضم المال المستفاد أثناء الحول إلى المال الأصلي في حساب الزكاة/الخميس) 8-21-2202م(فتاوى على الهوا

صلاح الصاوي

اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت واحد يقول عندي مال بلغ النصاب ودخل عندي مال اخر لم يبلغوا النصاب من مصدر اخر ولم يبلغوا النصاب منذ عامين ولا ادري هل يبلغ النصاب ام لا كيف افعل - [00:00:00](#)

المال الاول بلغ نصابا ثم تجدد له مال اخر لم يبلغ مصابا بعد يا ترى يضيف الى الاصل ويزكي الجميع ولا يفصله كده وما دام لم يبلغ النصاب يبقى لا زكاة عليه. تعالوا نشوف الجواب كيف يكون - [00:00:24](#)

اولا لا خلاف بين الفقهاء في ان من ملك من المال نصابا وحال عليه الحول انعقد حوله من حين حصول الملك باتفاق الفقهاء وان كان له مالا لم يبلغ مصابا بعد - [00:00:43](#)

ثم ملك مالا اخر بلغ به نصابا ابتداء الحول من تاريخ بلوغ النصاب لكن الخلاف من كان عنده نصاب واستفاد اثناء الحول مالا اخر قد يكون من جنس ما عنده او غيره - [00:01:03](#)

فان كان المستفاد نماء لما عنده من مال كربع التجارة تجد بدا يعني تجارته بعشرة الف دولار وما شاء الله مع نهاية العام وصلت خمسين الفا بالقطع الاربعين الف هذه لم يمر على كل اجزائها عام. دي صفقات متجددة على مدار العام على ما يرزق الله عز - [00:01:23](#)

اذا كان المال المستفاد نماء للمال الاصلي فحوله حول اصله. ما دام الاصل قد بلغ نصابا باخر السنة نقول له ايه انظر الى رأس ما الى ما عندك من موجودات تجارية سواء نقد او قيم لسلع موجودة عندك - [00:01:48](#)

وزكي الجميع دفعة واحدة ربع العشر كما هو معلوم في زكاة عروض التجارة مثل هذا قال نتاج السائمة. واحد عنده بيشتغل في مجال الرعي في بهيمة الانعام ابقار اغنام ابل - [00:02:09](#)

ما تجدد منها اثناء الحول ايضا حوله حول اصله لانه تبع لاصله. واحد عنده اربعون من الغنم. مر عام بلغت اربعمائة يزكي الاربعمائة عند نهاية الحول. ولا ينظر هل مر الحول على كل غنم منها ام لا - [00:02:33](#)

لان عمر يقول اعتد عليهم حتى بالسخلة يروح بها الراعي على يده. لكن لا تأخذها منهم في الزكاة. المقصود ان المال المستفاد اثناء الحول اذا كان نماء للمال الاصلي او متولدا منه فحوله - [00:02:55](#)

قوله اصله اذا بلغ الاصل النصاب لكن يبقى السؤال اذا لم يكن لا نماء ولا نتيجة ربح تجارة او نحوي. تملكه بسبب اخر. ارس وصية مات قريب له فورث ارثا كبيرا - [00:03:15](#)

فهل هذا الارث استلمه الان يضمه الى ما عنده من مال في حساب الحول ام يحبس له ينشئ له وحول الجديد هذا موضع النظر بين اهل العلم. الحناف يقولون يضمه الى الاصل. هو كله. ما دام من جنس ما عنده. دي فلوس ودي فلوس - [00:03:35](#)

فكلها كتلة واحدة يعتبرها كتلة واحدة ويزكي الجميع عند نهاية الحول لكن غيرهم قل لا الشافعية والحنابلة قالوا يمكن يجوز له ان ينشئ لكل مال ملكه بسبب مستقل حول جديدا - [00:03:55](#)

يبقى يعمل حسابه كده يقيد في النواة المال اللي انا ورثته ده ورثته في شهر ربيع. يبقى شهر ربيع العام القادم اخرج زكاة دم يقيد هذا حتى لا يعتمد على ذاكرته فقط - [00:04:17](#)

نحلم بلو يريح دماغه ويضم الكل يعتبره مال واحد ويطلع زكاته في نهاية الحول وقضي الامر. فالمسألة في محل الاجتهاد كما كما
ترون ومدب الاحلاف ايسر في التطبيق اخر السنة شوف عندك كم مزية - [00:04:32](#)
من غير دخول في تفاصيل ده جالك امتى وده كسبته امتى اعتبر الجميع كتلة واحدة وزكي الجميع في نهاية الحول لكن من اراد
اراد ان يأخذ بالقول الاخر نعم له حظ من النظر قطعا - [00:04:49](#)
هذا من مستقل بسبب مستقل لا علاقة له بالمال الذي كان عنده لا ربحا لتجارة ولا نتاجا لبهيمة انعام بل ارس وصية هبة عطية ممكن
يعمل له محول يعني جديد - [00:05:04](#)
والأمر في ذلك واسع والحمد لله على توسعته على عباده ورحمته بهم جل جلاله - [00:05:22](#)